

اللاغتسال من الجنابة لمن كسرت او جرحت رجله/الخميس)82-9- 3202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

نزوح رجله يسأل عن كيفية غسل الجنابة جميل. اذا تعذر على المسلم غسل عضو من اعضاء بدنه يعرض كأن يكون العضو مكسورا او موضوعا في الجبس او محروقا او مجروحا وعليه عصابة - [00:00:00](#)

ومنعه الاطباء من استعمال الماء او نحو ذلك. يشرع ان يمسح عليه دون ان يغسله. يمسح فقط عليه. فان لم يمكن المس الجبيرة او العصابة غسل الصحيح من اعضاء وضوئه وتومم للباقي - [00:00:21](#)

غسل الصحيح من اعضاء وضوئه وتيمم للباقي وهذا التيمم يكون بعد نهاية الوضوء مما يدل على مشروعية المسح على الجمائر والعصائب. ما رواه جابر بن عبدالله قال خرجنا في سفر - [00:00:40](#)

فاصاب رجلا منا حجر فشجه في رأسه ثم احتلم. فسأل اصحابه هل تريدون لي رخصة في التجمل؟ قالوا ملايين لك رخصة وانت تقدر على الماء فاغتسل فمات فلما قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم اخبر به فقال - [00:00:56](#)

فقال قتلوه قتلهم الله قتلوه قتلهم الله. الا سالوا ان لم يعلموا فانما شفاء العي السؤال في زيادة في الحديث انما كان يكفيه ان يتيمم ويعصر او يعصب على جرحه خرقة ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده. وقد ورد عن ابن عمر رضي الله عنهما - [00:01:17](#)

من كان له جرح معصوم عليه توضع مسحة على العصابة ويغسل ما حول العصابة. رواية اخرى انه توضع وكفه معصوبة فمس على العصابة وغسل ما سوى ذلك - [00:01:45](#)